

القواعد الأصولية والفقهية على مذهب الإمامية

الاستثناءات: وصف الصحة: قال الشيخ الأنصاري في المكاسب: «ظهور العيب في المبيع يوجب تسلط المشتري على الردّ وأخذ الأرض بلا خلاف...»([2414]). وقال في موضع آخر: «وثبوت الأرض في العيب لأجل النص»([2415]). وقال السيد الخوئي: «وانّما التزمنا بالأرض في خيار العيب من جهة النصوص لا من جهة القاعدة»([2416]).